

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
رقم ١٠٦١ لسنة ١٩٦٠

في شأن تعيين السيد الدكتور محمد عبد المنعم خالد حمدي
في وظيفة مدير عام مصلحة الطب الشرعى في درجة
وكل وزارة مساعد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٢ بتنظيم الخبرة أمام جهات القضاء ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور محمد عبد المنعم خالد حمدي وكل مصلحة
الطب الشرعى مديرًا عاماً لمصلحة الطب الشرعى في درجة وكل وزارة
مساعد ؛

مادة ٢ - ي العمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما
صدر برأسة الجمهورية في ١١ ذي الحجة سنة ١٣٧٩ (٥ يونيو سنة ١٩٦٠) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٨٣ لسنة ١٩٦٠

بتعديل القرار رقم ١٠٤٢ لسنة ١٩٥٩ الصادر بتأجير قطعة
أرض من أملاك الدولة لجمعية الملايو إلى حكومة اتحاد الملايو

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف
بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والتزول عن أموالها المحتلة في الإقليم
المصري ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠٤٢ لسنة ١٩٥٩
بتأجير قطعة أرض من أملاك الدولة لجمعية الملايو ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٥٩ لسنة ١٩٦٠

بتعيين وكيل مساعد لوزارة الخزانة المركزية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المتعلقة به ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢٥٢ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية المصالح
الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٩ لسنة ١٩٦٠ بتوزيع ما يخص ميزانية
وزارة الخزانة المركزية من الاعتمادات المدرج لدعم الوزارات المركزية
وتغطيتها ؛

قرر :

مادة ١ - يعين الأستاذ محمود عبد الفتاح الليثي المدير العام للميزانية
بوزارة الخزانة المركزية وكيلًا مساعدًا لوزارة المذكورة بربط ثابت
قدره ١,٤٠٠ ج سنويًا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وي العمل به من تاريخ
صدوره ما

صدر برأسة الجمهورية في ١١ ذي الحجة سنة ١٣٧٩ (٥ يونيو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٣٥ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يتولى السيد عبد الطيف محمود البندادى نائب رئيس الجمهورية أعمال رئاسة الجمهورية بالنيابة أثناء غياب السيد رئيس الجمهورية في اليونان ويوغوسلافيا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ ذي الحجة سنة ١٢٧٩ (٥ يونيو سنة ١٩٥٠)

جمال عبد الناصر

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٣٣ لسنة ١٩٦٠

وزير الداخلية المركزي

بعد الاطلاع على مذكرة مصلحة المخفرة والجوازات والجنسية المؤرخة في ١٧ من مايو سنة ١٩٦٠ ؛

وعلى المادة ٢٥ من القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ بشأن دخول وإقامة الأجانب بأراضي الجمهورية العربية المتحدة والخروج منها ؛

قرر :

مادة ١ - وبعد مراجعة السيد JEAN ETIENNE known SLADECEK و السيد EPHREN ALPHONSE الشيكوسلوفاك المسيحي الديانة .

مادة ٢ - عل وكيلاً الوزارة لشئون الأمن العام تنفيذ هذا القرار ما

تحريماً في ٢٨ ذي القعدة سنة ١٢٩١ (٢٢ مايو سنة ١٩٦٠)

ذكرى مجيء اللون

وعلى قرار الهيئة الإدارية التي حلت محل المجلس البلدي لمدينة القاهرة الصادر بجلستها المنعقدة في ٢١ من أكتوبر سنة ١٩٥٩ ؛

وعلى ما رأتاه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لوزير الشئون البلدية والقروية بالإقليم المصري بتأجير قطعة الأرض رقم ١٨٤٨ مسلسل قسم الرابع بمحافظة القاهرة من أملاك الدولة إلى حكومة اتحاد الملايو بدلاً من جمعية الملايو باليهار التي قدره جنيه واحد سنوياً لمدة ثلاثين سنة تبدأ من تاريخ تسليم الأرض ..

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ ذي الحجة سنة ١٢٧٩ (٥ يونيو سنة ١٩٥٠) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٩٥ لسنة ١٩٦٠

بشأن إيفاد السيد المهندس محمود عبد السلام مفتش عام المندسة الميكانيكية والكهربائية بسكك حديد مصر إلى المجر لمدة أسبوعين لزيارة المصانع شركة جاز المجرية .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يوفر السيد المهندس محمود عبد السلام مفتش عام المندسة الميكانيكية والكهربائية بسكك حديد مصر إلى المجر لمدة أسبوعين لزيارة المصانع شركة جاز المجرية .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصري تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ ذي الحجة سنة ١٢٧٩ (٥ يونيو سنة ١٩٥٠) .

جمال عبد الناصر